

106488 - هل يصوم عن والده المتوفى في رمضان؟

السؤال

توفى والدي يوم ثلاثة رمضان ، فهل يجب علي إكمال رمضان له ، يعني أصوم نيابة عنه سبعة وعشرين يوماً ؟

الإجابة المفصلة

"ليس عليك شيء ؛ لأن والدك لما توفى سقط عنه الواجب ، فليس عليك أن تصوم عنه ، ولا يشرع لك ذلك " انتهى .
فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله .
"مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" (15/376) .